

زاد المسير في علم التفسير

والثاني ما سلف من قتل الصيد في أول مرة حكاه ابن جرير والأول أصح فعلى القول الأول يكون معنى قوله ومن عاد في الإسلام وعلى الثاني ومن عاد ثانية بعد أولى قال أبو عبدة عاد في موضع يعود وأنشد ... إن يسمعوا ريبة طاروا بها فرحا ... وإن ذكرت بسوء عندهم أذنوا

قوله تعالى فينتقم الله منه الانتقام المبالغة في العقوبة وهذا الوعيد بالانتقام لا يمنع إيجاب جزاء ثان إذا عاد وهذا قول الجمهور وبه قال مالك والشافعي وأحمد وقد روي عن ابن عباس والنخعي وداود أنه لا جزاء عليه في الثاني إنما وعد بالانتقام أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم وللسيارة وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما واتقوا الله الذي إليه تحشرون .

قوله تعالى أحل لكم صيد البحر قال أحمد يؤكل كل ما في البحر إلا الضفدع والتمساح لأن التمساح يأكل الناس يعني أنه يفرس وقال